فلاخلاف بين الفريقين فيه   الي زيادة او في الوجود اي بنا علي جواز التركب
من المتساويين لانكلا منهما مميز فصل مميز للماهية عن المشارك في الوجود لا في
الجنس اذ لاجنس تدبر   ومبني الخلاف اي بناوه بحذف البنا انما هو
علي ما ذكره الامام اما علي ما ذكر الحكيم المحقق فليس مبنيا عليه لانه قال ان
فصل الشي ان اختص بجنسه كالحساس للحيوان بالنسبة الي الجسم النامي كان
مميزا عما عداه مما يشاركه في الوجود وان لم يكن مختصا بجنسه كالناطق للانسان
عند من يجعله مقولا علي غير الحيوان كالملايكة مثلا فهو مميز للانسان عن جميع
مشاركاته في الجنس لا عن جميع ما يشاركه في الوجود لانه لا يميزه عن الملايكة
ومن لا فلا اي ومن لا يجوز ذلك لا يزيد ما ذكره المتقدمون واستدلوا
علي المنع بادلة منها ان الماهية لو تركبت مما ذكر فاما ان يحتاج كل منهما للاخر او
يحتاج احدهما للاخر او يحتاج واحد منهما الي الاخر وكل فاسد اما الاول فللزوم
الدور واما الثاني فللزوم ترجيح احد المتساويين علي الاخر من غير مرجح
واما الثالث فلضرورة احتياج بعض اجزا الماهية الي بعض في وجود الماهية
قال بعض المتاخرين يمكن ان يختار الاول ويدعي ان الدور معي لا سبقي كما قالوا
في توقف الجوهر علي العرض وبالعكس او يدعي اختلاف جهة التوقف كما قالوا
في الهيولي والصورة فان توقف الهيولي علي الصورة من جهة السبق وتوقف
الصورة علي الهيولي من جهة التشكل والتعين وقال بعض اخر يمكن ان يختار
الثاني ويمنع ما ذكر فيه لانه ربما يكون فيه ما يقتضي الترجيح كالعلة   يقال
علي الشي انما قال علي الشي ولم يقل علي اشيا مختلفة بالحقايق لان الاول يشمل المقول علي الاشيا
المتفقة الحقيقة كالناطق والمقول علي المختلفة كالحساس والنامي.   في ذاته
حال من اي والمعني هو من حيث المميز اي شي حال كونه كاينا في ذاته اي
حقيقته   خرج به الجنس يخط انه جعل المذكور قيدا واحدا مخرجا للامور
المذكورة والاولي جعله قيودا ثلاثة وهي يقال في جواب واضافة الجواب الي
ما بعده وقوله في ذاته ويخرج بالاول العرض العام لانه لا يقال في الجواب اي
الاصطلاحي وهو جواب ماهو وجواب اي شي هو ويخرج بالثاني الجنس والنوع
وبالثالث الخاصة ويمكن ان يكون مراد الشيخ ويكون اخراج المذكورات علي
التوزيع الا انه يبعده تاخير العرض العام عن الجنس والنوع في الاخراج

تامل

تامل   في جواب ماهو اي وان اختلفت جهة المقولية لان الاول يقال بحسب
الشركة فقط والثاني يقال بحسب الشركة والخصوصية معا كما تقدم
والفصل قسمان اي الفصل من حيث هو لا بقيد كونه قريبا او بعيدا فلا يلزم تقسيم
الشي الي نفسه وغيره كما توهم سمي الاول قريبا لانه يميز عن المشارك في الجنس
القريب والثاني بعيدا لانه يميز عن المشارك في الجنس البعيد   عن جنسه
القريب اي صاحب جنسه القريب يعني المشارك فيه وكذا يقال فيما بعده
وقوله في الجملة اي عن بعض المشاركات كما هو ظاهر بين شي اخر وهو ان الفصل
ينقسم الي مقوم ومقسم لان له نسبة للنوع ولجنسه فان نسب الي النوع
كان مقوما له اي داخلا في قوامه وجزء له وان نسب الي الجنس كان مقسما له
اي محصلا منه قسما وكل مقوم للعالي مقوم للسافل لان نفس العالي مقوم
للسافل ومقوم المقوم مقوم لان جز الجز جز وليس كل مقوم للسافل مقوما
للعالي لانه لو كان كذلك لم يكن بين العالي والسافل فرق وكل مقسم للسافل
مقسم للعالي ولا عكس لان فصل السافل مقسم للعالي وهو لا يقسم
السافل   فان قلت يلزم في هذا السوال نحا عن قوله وهو ما يميز الشي
في الجملة واجاب القطب بانه يعتبر مع المقولية المذكورة في تعريف الفصل ان
لا يكون المميز تمام المشترك ليخرج الجنس لكن يلزم عليه خروج بعض جزئياته
الفصل البعيد فالاولي بل الصواب ما اشار اليه الشيخ من الجواب وقوله لا بعد
فيه اي يكون الجنس فصلا ان اتي به بان كان مقتضي لطالب تمييز الماهية
لا بيان تمام المشترك وقوله بخلاف ما اذا اتي به اي بان كان مقتضي الطالب
بيان تمام المشترك تدبر   ثم ثني بالعرضي اي اتي به كاينا ثانيا بعد الاتيان
بالذاتي اولا والمراد بالعرضي هنا المنسوب لما عرض للذات وهو الخارج عن
الماهية قديما كان او حادثا وهو مصطلح اهل الميزان لا المنسوب للعرض
المقابل للجوهر كما هو مصطلح المتكلمين وبين التفسيرين عموم وجهي يجتمعان
في نحو السواد والبياض وينفرد الاول في نحو الغدرية والثاني في نحو الناطقية
كذا اعتقد بعض مشايخنا   واما العرضي فقد قيل يلزم علي هذا التقسيم
ان تكون الكليات سبعة لا خمسة واجيب بان الغرض انما هو التقسيم
الثانوي واما الاول فهو كتقسيم النوع والفصل الي قسمين كما تقدم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)